٦٠ رَبِّ هذا قتلني

عن ابن عباس رضي الله عنه قال :

سمعت نبيكم ﷺ يقول :

((يأتي المقتول متعلقاً رأسه بإحدى يديه مُتلبباً قاتله بيده الأخرى تشْخُبُ أوداجه دماً حتَّى يأتي به العرش ، فيقول المقتول لله : رَبِّ هذا قتلني . فيقول الله عزَّ وجلَّ للقاتل : تَعسْتَ ويُذهَبُ به إلى النار)) (١)

عباد الله الذين عبدوا ويعبدون إلهاً واحداً لا شريكَ له هم الذين يحترمون ما خلق الله ، ويحترمون انفس البشرية ، فلا يعتدون عليها ، بل يُحقِّقون مراد الله بصيانتها والحفاظ عليها ؛ لذلك قال الحق سبحانه عنهم :

﴿ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ .. ﴿٦٨﴾ ﴾ [الفرقان]

والحق - سبحانه وتعالى - يقول : ﴿ ۞ قُلْ تَعَالَوْا۟ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ ۖ أَلَّا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۖ وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُم

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٠ / ١٠٧٤٢) بهذا اللفظ ، ورواه الإمام أحمد في مسنده (٤ / ٢١٤٢ ، ٢٦٨٣ ، ٣٤٤٥) بنحوه وقال الشيخ أحمد شاكر في هذه المواضع جميعاً : إسناده صحيح .

مِنْ إِمْلَٰقٍ ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ ۖ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ۖ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١٥١﴾ [الأنعام]

الأداء القرآنـــى هنا يأخذ لفظ (تَعَالَ) بفهم أعمق من مجرد الإقبال ، كـــأن الحق يقول : أقبل علىّ إقبالَ مَنْ يريد التعالى فى تلقّى الأوامر . فأنت تُقـبل على أوامر الله لتعلو وترتفع عن حضيض تشريع البشرية ، فلا تأخذْ قوانيـــنك مـــن حضيض تشريع البشر ؛ لأن الشرط الواجب فى المشرِّع ألاَّ يكـــون مُساوياً لمَنْ شرَّع له ، وألاَّ يكون منتفعاً ببعض ما شرَّع ، وأنْ يكون مُـــستوعباً فلا تغيب عنه قضية ولا يغفل عن شىء ، والمشرِّع من الخَلْق لا يُشرِّع إلا بعد اكتمال عقله ونُضْجه .

ولا يقـــدر مُـــشرِّع البـــشر أنْ يمـــنع نفـــسه من الانتفاع بالتشريع ، فالرأســـمالي مـــثلاً يُـــشرِّع ليستفيد ، والماركسى يُشرِّع ليستفيد ، فكل واحد يُـــشرِّع وفى نفسه هوى ، ومن بعد ذلك تعدّل التشريعات عندما نستبين أنها أصـــبحتْ لا تفى ولا تغطى أمور الحياة ، فكأن المشرِّع الأول لقصور علمه غابتْ عنه حقائق فضحها المجتمع حين برزت القضايا ، فنظر فى قانونه فلم يجـــد شـــيئاً يغطى هذه القضايا ، فيقول : نُعدّل القانون ونستدرك ، ومعنى استدراك القانون أىْ أن هناك ما جهله ساعة شرَّع وقنَّن .

إذن : يُـــشترط فى المُقنِّن ألاَّ يكون مساوياً للمُقَنَّن له ، وألاَّ تغيب عنه قـــضية من القضايا حتى لا يستدرك عليه ، وألاَّ يكون منتفعاً بالتشريع ، ولا

يوجد ذلك فى بشر أبداً ، فأوضح الحق : اتركوا حضيض التشريع البشرى ، وارتفعوا إلى السماء لتأخذوا تقنينكم منها .

فحين ينادى الله ﴿ تَعَالَوْا ﴾ فمعناها : ارتفعوا عن حضيض تقنين بشريتكم إلى الأعلى ، لتأخذوا منه تقنينكم التى تحكم حركة حياتكم ، فهو لا ينتفع بما شرَّع ، بل أنتم الذين تنتفعون ، ولأنه لا يغيب عنه شىء سبحانه ، وهو خالق ، هو أولَى أنْ يُشرِّع لكم .

لذلك قال سبحانه وتعالى بعدها :

﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾ ﴾ [الأنعام]

ونظراً لأن هذه الوصية تستوعب كلَّ الأحكام ، إيجاباً وسَلْباً ، نَهْياً وأمراً فوضَّح لهم أنه يجب عليكم أنْ تتبعوا الصراط المستقيم ، لتقُوا أنفسكم آثارَ صفات القهر من الحق سبحانه وتعالى ، وأول جنودها النار ، فلتمشُوا على صراط الله ومنهجه معتدلين ، فلا تنحرفوا يمنة أو يسرة ، لأن الميل يبعدكم عن الغاية .

فقوله تعالى : ﴿ ۞ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ ۖ .. ﴿١٥١﴾ ﴾ [الأنعام] أى : أقبلوا لتسمعوا منِّى التكليف الذى نزل لكم ممَّنْ هو أعلى منكم ولا تظلُّوا فى حضيض الأرض وتشريعاتها ، بل تساموْا وخُذُوا الأمر ممَّن لا هَوَى له فى أموركم ، وهو الحق الأعلى ، فلا تضعوا لأنفسكم القوانين ، ولا تسيروا خلف آرائكم وأفكاركم ، إنما تعالوا إلى الله ، وخُذوا منه سبحانه منهج حياتكم ، فهو الذى خلقكم ، وخلق لكم هذه الحياة .

اتركوا حضيضَ تشريع الأرض ، وأقبلوا على رِفْعة تشريع السماء ، ولا تهـبطوا إلى مستوى الأرض ، وإلا تعبتُم وعضَّتكم الأحداث ، لأن الذى يُشرِّع لكم بشرٌ أمثالكم ، وإنْ كانوا حتى حَسَنى النية ، فهم لا يعلمون حقائق الأمور ، فإنْ أصابوا فى شىء أخطأوا فى أشياء ، وسوف يُضطرون لتغيير هـذه التـشريعات وتعديلها . إذن : فالأسلم لكم أنْ تأخذوا من الأعلى ، لأنه سبحانه العليم بما يُصلحكم .

فشَرْع الله يستوعب كلَّ نواحى حياتك وأقضيتها ، وهذه المواصفات لا تكـون إلا عـند الحق - تبارك وتعالى - وهو سبحانه أرحمُ بك من الوالدة بـولدها ، فـلا يُشرِّع لك إلا ما يُصلحك ، ثم هو سبحانه ليس له غرض أو مصلحة ذاتية من وراء هذا التشريع ، كما نرى فى تشريعات البشر للبشر .

لذلك قال الحق سبحانه فى كتابه : ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا ۚ .. ﴿٣٢﴾ ﴾[المائدة]

وهـذا توضيح لإرادة الحق سبحانه فى تأسيس الوحدة الإيمانية ليجعل مـن المجتمع الإيمانى رابطةً يُوضِّحه قَوْل رسول الله فيما رواه أبو موسى الأشعرى عنه : ((المؤمن للمؤمن كالبنيان يشُدُّ بعضُه بعضاً)) [1]

وإيـاك أنْ تنظـر إلـى مُجترىء على غيرك بالباطل وتقف مكتوفَ

(١) عـن أبى موسى الأشعرى قال قال رسول الله ﷺ : ((المؤمنُ للمؤمن كالبنيان ، يشدُّ بعـضه بعـضاً)) وشـبَّك رسـول الله بين أصابعه . أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٤٤٦) ، وكذا مسلم فى صحيحه (٢٥٨٥) .

الـــيدين، لأن الـــوحدة الإيمانـــية تجعل المؤمنين جميعاً كالجسد الواحد ، إذا اشتكى منه عضوٌ تَداعَى له سائر الأعضاء بالسهر والحُمى ، فإنْ قتل إنسانٌ إنـــساناً آخر ووقف المجتمع الإيماني موقفَ العاجز فهذا إفساد في الأرض ؛ لذلك يجب أنْ يقابل المجتمعُ مثل هذا الفعل لا على أساس أنه قتل نفساً واحدة ، بـــل كأنـــه قَـــتْلٌ للناس جميعاً ما لم يكُنْ قتل النفس لقصاص أو إفساد في الأرض .

ويكمـــل الحـــق سبحانه الشقَّ الثاني من تلك القضية الإيمانية ﴿ وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا .. ﴿٣٢﴾ ﴾ [المائدة] وهذه هي الوحدة الإيمانـــية فمَـــنْ يعتدي على نفس واحدة بريئة كمَنْ يعتدي على كل الناس ، والذي يُسعف إنساناً في مَهْلكة كأنه أنقذ الناس جميعاً .

وفـــي التوقيع التكليفي يكون التطبيقُ العملي لتلك القاعدة ، فالذي يقتل بـــريئاً علـــيه لعنة الله وغضبه ويُعذّبه الله ، وكأنه قتل الناس أجمعين ، وإنْ نظرنا إليها من ناحية الجزاء فالجزاء واحد .

وسبحانه وتعالى يريد ألاَّ يستقبل المجتمع الإيماني مجترئاً بباطل على حـــق ، إلاَّ أنْ يقف كل المجتمع أمامه ، فلا يقف المُعتدَى عليه بمفرده ؛ لأن الذي يُجرّىء أصحاب الشر هو أنْ يقول بعضُ الناس كلمة ((وأنا مالي)) .

و((الأنانيـــة)) هـــي التي تُجرّىء أصحاب الشرور ، ولذلك اقرأوا قصة الثيران الثلاثة : الثور الأسود ، والثور الأحمر ، والثور الأبيض ، فقد احـــتال أسدٌ على الثورين الأحمر والأسود ، فَسَمحَا له بأكل الثور الأبيض ، واحـــتال الأســـد على الثور الأسود ، فسمح الثور الأسود للأسد بأكل الثور

الأحمر ، وجاء الدور على الثور الأسود ، فقال للأسد : أُكِلْتُ يوم أُكِل الثورُ الأبيض .

كـــأن الثور التفت إلى أن ((أناماليته)) جعلتْه ينال مصرعه ، لكن لو كـــان الثيران الثلاثة اجتمعوا على الأسد لقتلوه ، وها هو ذا الحديث النبوى الشريف الذى يمثل القائم على حدود الله والواقع فيها :

عن النعمان بن بشير عن النبى ﷺ قال : ((مَثَلُ القائم فى حدود الله والواقع فيها كمثَلِ قوم استهموا على سفينة فصار بعضُهم أعلاها وبعضهم أســـفلها ، وكـــن الذين فى أسفلها إذا استقوا من الماء مرّوا على مَنْ فـــوقهم ، فقالـــوا : لـــو أنَّا خرقنا فى نصيبنا خُرْقاً ولم نُؤْذ مَنْ فوقنا ، فإنْ تركوهم وما أرادوا هلكوا جميعاً ، وإنْ أخذوا على أيديهم نجَوْا ونجَوْا جميعاً))[1]

كذلك مَثَل القائم على حدود الله ومَثَل الواقع فيها ، فكأن الحق سبحانه وتعالـــى يقول لنا : لا تنظر إلى أن نفساً قتلتْ نفساً بغير حَقّ ، ولكن انظر إليها كأن القاتلَ قتل الناسَ جميعاً ؛ فالناسُ جميعاً متساوون فى حق الحياة .

ومـــا دام القاتـــل قد اجترأ على واحد ، فمن الممكن أنْ يجترىءَ على الباقـــين أو أن يكـــون فعلّه أُسْوةً لغيره ، وما دام قد استنَّ مثل هذه السُّنة ، سنجد كل مَنْ يغضب مِنْ آخر يقتله ، وتظل السلسلة من القَتَلة والقَتْلى تتوالى

وقوله تعالى : ﴿ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ .. ﴿٣٢﴾ ﴾

(١) أخـــرجه أحمد فى مسنده (٤ / ٢٦٨) والبخارى فى صحيحه (٢٤٩٣) والترمذى فى سننه (٢١٧٣) عن النعمان بن بشير . قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

[المائـدة] فـيه من الاحتياط والدقة والقيد ، فلو كان التشريع تشريعاً بشرياً لمـرَّتْ علـيه هـذه المسألة ، ولاستدركها بعد ذلك بشرح أو تعديل ، ولكن المشرّع الأعلى سبحانه لا يستدرك .

فكأن مَنْ قتل نفساً بنفس ، أو بفساد فى الأرض لا يُقال عنه : إنه قتل الـناس جمـيعاً ، بل أحيا الناسَ جميعاً ؛ لأن التجريم لأىِّ فعل يعنى مجىء النص الموضِّح أن هذا الفعلَ جريمةٌ ، وبعد ذلك نضع لهذه الجريمة عقوبة .

لـذلك قـال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى .. ﴿١٧٨﴾ ﴾ [البقـرة] ، وللقـصاص فـى الإسلام حكَمٌ عالية ، فليس الهـدف منه أنْ يُضخّم هذه الجريمة بل يهدف إلى حِفْظ حياة الناس كما قال الله : ﴿ وَلَكُمْ فِى ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَٰٓأُوْلِى ٱلْأَلْبَٰبِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٧٩﴾ ﴾ [البقرة] ، فمَنْ أراد أنْ يحافظ على حياته فلا يُهدِّد حياة الآخرين .

وحيـنما يعطـى ربُّنا - تبارك وتعالى - حقَّ القصاص لوليّ المقتول ويُمكّنه منه تبرد ناره، وتهدأ ثورته ، فيفكر فى العفو وهو قادرٌ على الانتقام، وهكذا ينزع هذا الحكم الغِلَّ من الصدور ، ويُطفىء نارَ الثأر بين الناس .

ولـذلك نرى فى بعض البلاد التى تنتشر فيها عادة الثأر ، يأتى القاتل حـاملاً كفـنه علـى يـده إلى ولى المقتول ، ويضع نفسه بين يديه معترفاً بجريمته: ها أنا بين يديك اقتلنى وهذا كفنى .

مـا حدث ذلك أبداً إلا وعفا صاحب الحق ووليّ الدم ، وهذا هو العدل الذى جاء به الإسلام ، دين الوسطية والاعتدال ، هذا العفو من وليّ الدم أداةُ بـناء ، ووسـيلةُ محـبة ، فحين نعطيه حقَّ القصاص ، ثم هو يعفو ، فقد

أصـــبحتْ حياةُ القاتل هَبةً من وليِّ الدم ، فكأنه استأثره واستبقاه بعفوه عنه ، وهذا جميلٌ يحفظه أهلُ القاتل ، ويقولون : هذا حقن دم ابننا .

فمقصود الإسلام هو المحافظة على الأرواح فلا يعتدى أحدٌ على أحد ، فـــيقول تعالـــى : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ۗ وَمَن قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلْطَٰنًا فَلَا يُسْرِف فِّى ٱلْقَتْلِ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ مَنصُورًا ﴿٣٣﴾ ﴾ [الإسراء]

وحُكْـــم القصاص يجعل الإنسانَ حريصاً على نفسه ، ويمنعه أنْ يُقدِمَ علـــى القتل ، فإنْ غفل عن هذا الحكم وارتكب هذه الجريمة فلا بُدَّ أنْ يقتصَّ مـــنه ، فـــإنْ أخذتنا الشهامة وتشدَّقنا بـ"لإنسانية والكرامة والرحمة الزائفة ، وعارضـــنا إقامـــةَ الحدود فليكُنْ معلوماً لدينا أن مَنْ يعارض فى إعدام قاتل فـــسوف يتـــسبب فى إعدام الملايين ، وسوف يفتح الباب لفوضى الخلافات والمـــنازعات فكل مَن اختلف مع إنسان سارع إلى قَتْله ؛ لأنه لا يوجد رادع يُردعه عن القتل .

إذن : لكـــي نمـــنع القتل لا بدَّ أن ننفذ حكم الله ونقيم شرعه ولو على أقرب الناس ، لأن هذه الأحكام ما نزلتْ لتكون كلاماً يُتلَى وفقط ، بل لتكون منهجاً عملياً يُنظِّم حياتنا ، ويحمى سلامة مجتمعنا .

لـــذلك ، جعـــل الحق سبحانه تنفيذ هذه الأحكام علانيةً أمام الجميع ، وعلـــى مَرْأىً ومَسْمع المجتمع كله ، ليعلموا أن أحكام الله ليستْ شفوية ، بل هى تُطبق أمامهم ، وصدق الله تعالى حين قال :

﴿ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۝٢ ﴾ [النور] ولا بُدَّ أنْ نستقبل أحكام الله بفهم واعٍ ونظرة متأملة ، فليس الهدف من تشريع الله للقِصَاص كثرة القتل ، إنما الهدف ألاَّ يقع القَتْل ، وألاَّ تحدث هذه الجريمة من البداية .

فحين يخبرك الحق سبحانه أنك إنْ قتلتَ فسوف تُقتل ، فهو يحمى حياتك وحياة الآخرين ، وليس لدى الإنسان أغلى من حياته ، حتى القاتل لم يقتل إلا لأنه يحب الحياة ، وقتل من أجلها مَنْ قتل ؛ لأنه ربما خدش عِزَّته أو كرامته وربما لأنه عدو له أقوى منه .

ولا شكَّ أن حياته أغلى من هذا كله ، فحين نقول له : إنْ قتلتَ ستُقتل، فنحن نمنعه أن يُقدم على هذه الجريمة ، ونُلوِّح له بأقسى ما يمكن من العقوبة ولذلك قالوا : القَتْل أَنْفى للقَتْل .

وقال تبارك وتعالى : ﴿ وَلَكُمْ فِى ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ۝١٧٩ ﴾ [البقرة] وهذ نداءٌ لأصحاب الأفهام والعقول الواعية، ليس القصاص كما يظن البعض بل فيه الحياة وفيه سلامة المجتمع وحَقْن الدماء .

ويجب أنْ تكون عندنا يقظةُ استقبال لأحكام الله ؛ لأن القاتل ما قتل إلا حينما غفل عن الحكم ، ويجب أيضاً أنْ ننظر إلى حكم القصاص نظرةً موضوعية ، لأنه كما حمى غيرى من قَتْلى له حمانى أيضاً من قَتْل غيرى لى ، وما دامتْ المسألة : لك مثل ما عليك ، وحظُّك منها كحظّ الناس جميعاً فلماذا الاعتراض ؟

وهـذا نلاحظـه فى أمر السرقة أيضاً ، فحينما يقول لك : لا تسرق ، فأنت ترى أن هذا الأمر قد قيَّد حريتك أنت ، لكن الحقيقة أنه أيضاً قيَّد حرية الآخـرين بالنـسبة للسرقة منك ، والذى يتأمل هذه الحدود يجدها فى صالح الفرد ، لأنها تقيِّد حريته وهو فرد واحد ، وتُقيِّد من أجل حرية المجتمع كله .

إن فـى تـشريع القصاص استبقاءً لحياتكم ؛ لأنكم حين تعرفون أنكم عـندما تقـتلون بريئاً ، وستقتلون بفعلكم فسوف تمتنعون عن القتْل ، فكأنكم حقنتم دماءكم ، وذلك هو التشريع العالى العادل .

وفـى القصاص حياةٌ ؛ لأن كلَّ واحد عليه القصاص ، وكل واحد له القـصاص ، إنه التشريع الذى يخاطب أصحاب العقول وأُولى الألباب الذين يعـرفون الجوهـر المراد من الأشياء والأحكام ، أما غير أُولى الألباب فهم الذين يجادلون فى الأمور دون أنْ يعرفوا الجوهرَ منها ، فلولا القصاص لَمَا ارتدع أحدٌ ، ولولا القصاص لغرقتْ البشريةُ فى الوحشية .

إن الحكمة من تقنين العقوبة ألاَّ تنفعَ الجريمة ، وبذلك يمكن أنْ تتوارى الجريمة مع العقوبة ، ويتوازن الحقُّ مع الواجب ، إن عدل الرحمن هو الذى فـرض علينا أن نتعامل مع الجريمة بالعقاب عليها ، وأنْ يشاهد هذا العقاب آخرون ليرتدعوا .

فإياكم أن تجترئوا على دماء الناس ولا على حياتهم .

ويُحدِّثـنا الحـق سبحانه عن أحكام وعقوبات القاتل ، فيقول : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَئًا ۚ وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَئًا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ

مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُواْ .. ﴿٩٢﴾ [النساء]

وضـــع التـــشريع الإسلامى للقاتل عن سبق إصرار وترصُّد عقاباً هو القـــتل وبـــذلك يحمى التشريعُ الحياةَ ولا ينمى القتل بل يمنع القتل ، فإذا ما اجتـــرأ إنـــسانٌ على إنسان ليُنهى حياته فى غير حرب إيمانية شرعية فماذا يكون الموقف ؟

يقـــول التشريع : إنه يقتل ، وكان يجب أن يكون فى بالك ألاَّ تجترئ على إزهاق حياة أحد إلا أن يكون ذلك خطأ منك ، ولكن إن أنت فعلتَ خطأ نتج عنه الأثر وهو القتل ، فماذا يكون الأمر ؟

صـــحيح أن الأمـــر وقـــع خطأ ودون قصد أو تعمُّد ، ولكن حياة هذا الإنـــسان الذى أزهقتَ روحه لها ارتباطاتٌ شتَّى فى بيئته الإيمانية العامة ، ولـــه ارتباطاته ببيئته الأهلية الخاصة كعائلته ، العائلة له ، أو العائل لها أو الأسرة أو الأقرب من الأسرة وهو الأصل والفرع ، فكم دائرة إذن ؟

عدة دوائر : دائرة إيمانية عامة ، ودائرة الأهل فى عمومها الواسع ، ودائرة الأسرة ، ودائرة خصوصية الأسرة فى الأصل والفرع . وحين تُنهى حـــياة إنسان فى البيئة الإيمانية العامة فسوف تتأثر هذه البيئة بنقصان واحد مؤمن خاضع لمنهج الله ومفيد فى حركته لأن الدائرة الإيمانية فيها نفعٌ عام ، وكل دائرة من هذه الدوائر لها نفعٌ خاص بها .

فإذا جاء خبرُ موت أحد الناس فى مجلس يجلسون فيه ، تجد كلَّ واحد مـــنهم سينفعل بالقدر الذى يصله ويربطه بمَنْ مات ، فواحدٌ يقول : يرحمه الله. وثـــانٍ يتساءل بفزع : كيف حدث ذلك ؟ وثالثٌ يبكى بُكاء مُرّاً . ورابع

يبكى جارياً ليرى الميت .

فالخبـــر واحد والانفعالات متعددة حتى أولاده تجد انفعالاتهم مختلفة ، فـــنجد أن المتخـــرج الموظف وله أسرة يختلف انفعاله عن الخريج حديثاً أو الذى يدرس أو البنت التى ما زالت تتلقى التعليم عن الابنة التى تزوجت ولها أسرة .

فعـــندما يُفجـــع المجتمع فى واحد فالهزَّة تكون على قدر نفعه وتأثيره فيمن حوله وارتباطهم به ، فعندما يُفاجأ الناسُ بواحد يُقتل عن طريق الخطأ، فالفاعل معذور ، ولكن عذره لم يمنع أنه قد تعدَّى بفعله ، وأن الآخر قد قُتل؟

فالأثـــر قد وقع ، ولأنه قَتْلٌ خطأ فلن يكون هناك قصاصٌ من القاتل ، ولكـــن علـــيه أن يدفع ديةً ، هذه الدية تُوزَّع على الناس الذين تأثروا بفقدان حياته .

فـــبالدية يتم علاجُ الأثر الحادث عن القتل الخطأ ، وهي بحكم الشرع تـــدفعها العاقلـــة بـــشرط ألاَّ تُؤخذ من الأصول والفروع ، فمن أجل إشاعة المسئولية فالقاتل لا يدفعها ولكن تدفعها العاقلة ، لأن العاقلة إذا ما علمت أن مَـــنْ يجنى من أهلها جناية وأنها ستتحمل معه فإنها تُعلِّم أفرادها فنَّ صيانة حقوق غيرهم لأن كل واحد منها سيدفع وبذلك يحدث التوازن فى المجتمع .

يقول الحق سبحانه وتعالى : ﴿ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُوا .. ﴿٩٢﴾ ﴾[النـــساء] لكـــى تصنع البسط فى نفوس أهله ليعقب القبض الواقع علـــيهم نتـــيجة خبر القتل ولذلك نجد أسرة قد فُجعَتْ فى أحد أفرادها بحادثة

وعاشوا الحزن أياماً ثم يأخذون الأوراق ويصرفون بها الدية أو التعويض ، مما يدل على أن فى ذلك شيئاً من السَّلْوَى وشيئاً من التعزية وشيئاً من التعويض .

ولو كانت المسألة مَزْهُوداً فيها لقالوا : ((نحن لا نريد ذلك)) ولكن ذلك لا يحدث ، فنجد الذى فقد حياة حبيب لا يظل فى حالة حزن ليفقد حياة نفسه .

بعد ذلك يريد الحقُ سبحانه أن يشيع التعاطف بين الناس ، فإذا قال أهل القتيل لأهل القاتل : نحن لا نريد دية ، لأن مصيبتكم فى القتيل مثل مصيبتنا فيه وكلنا إخوة ، فما مردود هذا على المجتمع ؟

الذى يحدث من النفع هو أضعاف أضعاف ما تؤديه الدية . إذن : فهو تربيبٌ للدِّية ، فساعة يعرف الطفل فى العائلة أنه كان مطلوباً منه دية لأن أباه قد قتل ، وأن أهل القتيل قد عَفوْا فلم يأخذوا الدية ، هذا الطفل سيعرف عندما يشبّ ويعقل الأمور أن كل خير عند أسرته ناتجٌ من هذا العفو وهذه العفة ، فيحدث الود .

إذن : الحق سبحانه يريد أنْ يُربِّب إشاعة المودة والصفاء والنفعية ، فإذا ما حزن واحد لفقدان إنسان بالقتل الخطأ قد يأخذ الدية فينتفع ، وإنْ لم يأخذها فهو ينتفع أكثر ، لذلك يقول الحق سبحانه : ﴿ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُواْ .. ﴿٩٢﴾ ﴾ [النساء]

وهنا شيء آخر غير الدِّية وهو ﴿ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ .. ﴿٩٢﴾ ﴾ [النساء] وهنا قد نسأل : وماذا يستفيد أهل المجنى عليه بالقتل من تحرير

رقبة مؤمنة؟ هل يعود ذلك على أهل القتيل ببَسْط فى النفعية ؟

قــد لا تفــيدهم فى شيء لكنها تفيد المجتمع ، لأن مملوك الرقبة وهو العبد أو الأَمَة هو مملوكٌ لسيده والسيد يملك حركة العبد ، ولكن عندما يكون العــبد حُراً فهو حُرٌّ لحركة ، فحركة العبد مع السيد محدودة ، وفى حريته حركةٌ مفيدة للمجتمع .

وكانــت تــصفية الرِّقِّ من أهداف الإسلام ، لذلك جعل من مصارف الــزكاة تحرير العبيد ، وبعض الناس يدَّعون أن الإسلام جاء بالرِّقِّ وأقرَّه . ونقول : لم يأت الإسلام بالرق ، لأن لرق كان موجوداً قبيل البعثة المحمدية ، وجــاء الإســلام بالعتق ليصفى الرقَّ ، فجعل من فكِّ الرقبة كفارةً لبعض الذنوب ، وجعل من مصارف الزكاة عتقَ العبيد .

فــإذا ما قتلَ مؤمنٌ مؤمناً خطأً فى بيئة إيمانية فحُكْمه ديةٌ مُسَلَّمة إلى أهله وتحرير رقبة .

أمــا قــوله تعالــى : ﴿ فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ .. ﴿٩٢﴾ ﴾ [النساء] فحكم هذه الحالة تحريرُ رقبة مؤمنة ، وذلــك للتعويض الإيمانى فينطلق عبدٌ كان محدودَ الحركة ، لأن هناك مَنْ مــات وانتهت حركته ، وفى هذا تعويضٌ للمجتمع عندما تشيع حركة العبد . ومــاذا نفعل فى الدية ؟ لا يأخذون الدية لأن الدية موروثة وهم من الكفار ، وليس بين الكفار والمسلمين توارثٌ أى : فليس هنا دية .

﴿ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰ

أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ .. ﴿٩٢﴾ ﴾ [النساء] . فإذا أعطى المسلمون قوماً عهداً من العهود فلا بُدَّ من الوفاء ، هذا الوفاء يقتضى تسليمَ دية لأهله ، لأن هذا احترامٌ للعهد ، وإلا فما الفارق بيننا وبينهم .

﴿ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ ٱللَّهِ .. ﴿٩٢﴾ ﴾ [النساء]

أى : فمَنْ لم يجد الرقبة أو لم يتسع ماله لشرائها فصيام الشهرين بكل أيامهما ، فلا يفصل بينهما إلا فاصل مُعذر كأن يكون القاتلُ ــ دون قصد ــ على مرض أو على سفر ، وبمجرد أن ينتهى المرض أو السفر فعليه استكمال الصوم .

أما القتل العمد ، فقد قال الحق سبحانه :﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾ ﴾ [النساء] .

يبشِّع لنا الحقُّ سبحانه جريمة القتل العمد ، فجزاؤه جهنم وليس له كفارة أبداً ، لأن التعمُّد يعنى أن القاتل قد عاش على فكرة أن يقتل ، لذلك يقال فى القانون ((قتل عَمْد مع سَبْق الإصرار)) .

أى : أن القاتل قد عاش القتل فى تخيُّله ثم فعله ، وكان المفروض فى الفترة التى يرتب فيها القتل أن يراجعه وازعه الدينى ، وهذا يعنى أن الله قد غاب عن باله طوال مدة التحضير للجريمة ، وما دام الإنسانُ قد غاب باله عن الله فالله يُغيِّبه عن رحمته .

وهنا نجد أكثر من مرحلة فى العذاب : جزاء جهنم ، خلود فى النار ، غضب من الله ، لعنة من الله ، إعداد من الله لعذاب عظيم .

وهـــنا وقفة وقف العلماء فيها : هل لهذا القاتل توبة ؟ واختلف العلماء فى ذلك ، فعالم يقول : لا توبة لمثل هذا القاتل . وعالم آخر قال : لا ، هناك توبة . وجاء ابن عباس وجلس فى جماعة وجاء واحد وسأله : أللقاتل عمداً تـــوبة ؟ قال ابن عباس : لا . وبعد ذلك بمدة جاء واحد وسأل ابن عباس : أللقاتل عمداً توبة ؟ فقال ابن عباس : نعم .

فقال جلساؤه : كيف تقول ذلك وقد سبق أنْ قلت : لا . واليوم تقول : نعـــم؟ فقال ابن عباس : سائلى أولاً كان يريد أنْ يقتل عمداً . أما سائلى ثانياً فقد قتل بالفعل ، فالأول أرهبته ، والثانى لم أُقنِّطْه من رحمة ربه .

وتشريع التوبة هو تضييقٌ شديد لنوازع الشر ، فلو لم يشرع الله التوبة لكان مَن ارتكب ذنباً يعيث فى الأرض بالفساد ، فحين شرع اللهُ التوبةَ عصم المجتمع من الأشرار .

والحق سبحانه عليم حكيم ، عليم بالتقنيات فشرع التوبة لعلمه جلَّ شأنه بأنـــه لو لم يشرع التوبة لَكَان المذنب لمرة واحدة سبباً فى شقاء العالم ، لأنه حينئذ يكون يائساً من رحمة الله .

وهـــو ســـبحانه حكـــيم ، فإياك أنْ يتبادر إلى ذهنك أن الحق قد حمى المجرم فحسب حين شرع له التوبة ، إنه سبحانه قد حمى غير المجرم أيضاً، وهذا مطلق الحكمة .